

قوانين التأمينات والضمان الاجتماعي 319 حقق

صيف 2014 – 1435

أستاذ المادة / ناصر بن صالح الشماسي

قاعة A077

أيام المحاضرة : الأحد – الثلاثاء – الخميس من الساعة 01:00 م حتى الساعة 01:50 م.

المكتب: N 50

التلفون:

الساعات المكتبية: الأحد – الثلاثاء – الخميس من الساعة 12:00 م حتى الساعة 12:50 م

البريد الإلكتروني: nalshmasi@KSU.EDU.SA

وصف المقرر:

تعريف نظام التأمينات الاجتماعية, وأنواع التأمينات الاجتماعية, وأطراف العلاقة التأمينية, وفروع التأمينات الاجتماعية, بالإضافة إلى التعريف بالنظام الصحي التعاوني, من حيث أهميته, ونطاق تطبيقه, وكذلك التعريف بنظام الضمان الاجتماعي, من حيث ماهيته والهدف منه, ونطاق تطبيقه, والحقوق المقررة للمستفيدين منه.

الكتاب الرئيسي للمقرر:

- الوسيط في شرح نظامي العمل والتأمينات الاجتماعية في المملكة العربية السعودية. تأليف الدكتور/ السيد عيد نايل
- نظام التأمينات الاجتماعية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م / 22 وتاريخ 6 / 9 / 1389 هـ وطبق في شهر محرم 1393 هـ, وعدل النظام بالمرسوم الملكي رقم م / 33 وتاريخ 3 / 9 / 1421 هـ وبدأ تطبيقه اعتباراً من 1 / 1 / 1422 هـ .
- التأمينات الاجتماعية في المملكة العربية السعودية للدكتور/ محمد فاروق الباشا.
- اللائحة التنفيذية (المعدلة) لنظام الضمان الصحي التعاوني بالمملكة العربية السعودية المقررة في جلسته رقم (٧٣) وتاريخ 1430/05/08 هـ.

توزيع الدرجات:

يتم توزيع الدرجات على ثلاث مراحل كالتالي:-

- الاختبار الشهري الأول ويكون عادة في الأسبوع الثامن من بداية الفصل الدراسي وعليه 30 درجة.
- الاختبار الشهري الثاني ويكون عادة في الأسبوع الثاني عشر من بداية الفصل الدراسي وعليه 30 درجة.
- الأختبار النهائي ويكون في الأسبوع الخامس عشر من بداية الفصل الدراسي وعليه 40 درجة.

المساهمات الصفية:

يتوقع دائما من الطالب التحضير المسبق للمادة, ويجب على الطالب التحضير مسبقا للمادة وذلك بقرأة المواضيع الأسبوعية وعليه فإنه من المتوقع من الطالب المشاركة في المحاضرة وذلك عبر الأسئلة الموجه له مباشرة أو أثناء مناقشة الدرس سويا, لذا سوف يتم منح الطلاب المشاركين 5 درجات إضافية في حال المشاركة الدائمة والتفاعل أثناء المحاضرة.

التأخر عن المحاضرة:

يرجى من الطلاب الحضور في الوقت المحدد أعلاه, لأنه في حال تأخر الطالب عن المحاضرة فهذا سوف يفقد الطالب أجزاء مهمة من الشرح, بالإضافة إلى أنه سوف يفقد زملائه التركيز في المحاضرة, لذا فإنه لدي الحق بمنع أي طالب من دخول المحاضرة بعد بداية الشرح مباشرة.

الحضور:

يرجى من الطالب أن لا يتجاوز غيابه خلال الفصل الدراسي الواحد 25% من العدد الكلي للمحاضرات, وفي حال تجاوز الطالب لهذه النسبة فإن الطالب سوف يحرم من المادة, وفي حال تقديم الطالب لعذر عن غيابه بسبب عارض صحي فإنه يجب أن يكون هذا العذر صادر من مستشفى حكومي.